

وجدت خمسين ريالاً في الطريف ولا أعرف صاحبها فماذا أفعل بها؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

في إحدى الطرقات وجدت ورقة نقدية من فئة خمسين ريالاً ولا أدري من هو صاحبها فهل يجوز لي أخذها؟ وإن كان لا فما هو الحكم

جزاكم الله عنا خيراً هذه - [00:00:00](#)

الفئة أو الورقة من المال؟ نعم لا شك أنها مما يصعب التعرف على صاحبها. نعم ولكني أنصح صاحبها هذه النقطة أن يتصدق بها عن

صاحبها الذي فقدها وله أجر هو - [00:00:19](#)

إن شاء الله وأما أن يتمولها فإن النقطة يشترط لتمولها التعريف لمدة سنة أما إذا كان المال تافهاً لا تلحقه همم وأوساط الناس فلا

بأس تموله وأكله ولو لم يعرفه - [00:00:44](#)

ويختلف الوضع في هذه الفئة فإن وجدها في حي فقير مم فإنها من المبلغ الذي تتبعه همم أولئك الحي. نعم. وإن وجدها في غير

ذلك فقد لا تكون والأحوط له أن يتصدق بها عن صاحبها والله أعلم - [00:01:12](#)